



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: 2026-3-10

رئيس لجنة تعديل قانون الجزاء فواز الخطيب: لإعادة النظر في بعض نصوص «الإجراءات الجزائية»

■ حضور المحامي مع المتهم أثناء التحري والتحقيق ضمان أساسية للعدالة

من الاطلاع على أوراق القضية، لا سيما أن التحقيق يكون علنيًا بالنسبة للخصوم، بينما تقتصر السرية فيه على الجمهور فقط، ولا تمتد إلى المتهم ومحاميه. وأكد أن العدالة الجنائية لا تقوم على التشدد في التعامل، بل على صحة الإجراءات ومشروعيتها وشفافيتها، مبيّنًا أنه كلما كانت الإجراءات واضحة وعادلة، ازدادت ثقة المجتمع في القضاء وتعزز احترام المنظومة العدلية. ونوه بأهمية تعزيز حضور المحامي منذ المراحل الأولى للإجراءات الجزائية، وتمكين المتهم من التواصل مع محاميه وذويه، وإبلاغه بحقوقه، وترسيخ مبدأ علنية التحقيق بالنسبة للخصوم، بما يضمن حماية الحقوق وتحقيق العدالة المنشودة.

أكد رئيس لجنة تعديل قانون الجزاء والإجراءات الجزائية بجمعية المحامين الكويتية د فواز الخطيب ضرورة إعادة النظر في بعض نصوص قانون الإجراءات الجزائية، ومن أبرزها ما يتعلق بحضور المحامي مع المتهم أثناء مرحلتَي التحري والتحقيق. وشدد الخطيب في تصريح صحفي على أهمية تثقيف المتهم بحقوقه القانونية، وتحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وضمانات الحقوق والحريات، مشيرًا إلى أن تعزيز ضمانات المتهمين يمثل ركيزة أساسية لتحقيق العدالة الجنائية وحماية الحقيقة. وبين الخطيب أن كثيرًا من المتهمين لا يكونون على دراية كافية بأبسط حقوقهم القانونية، مثل حق الصمت إلى حين حضور محام، وحقهم في الحصول على المشورة القانونية، وتمكّن محاميه

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-3-10	5	18562

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق 2026/3-10 - قاعة - 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً للحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2025/318 ببيع/5.

- المرفوعة من: عبدالله محمد راشد الصقبي
ضمد: 1- راشد محمد راشد الصقبي
2- أماني محمد راشد الصقبي
3- فلو محمد راشد الصقبي
4- طلال محمد راشد الصقبي
5- طارق محمد راشد الصقبي
6- جاسم محمد راشد الصقبي
7- سلوى محمد راشد الصقبي
8- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته
9- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (2006/13190) الواقع في منطقة ضاحية صباح السالم - قسيمة رقم (35) قلمة رقم (12) من المخطط رقم (36880/م) ومساحته (2300,125) وذلك بالمزاد العلني بنمن أساسي مقداره (261000 دك) (مئتان وواحد وستون ألف دينار كويتي). *¹ وورد بشهادة الأوصاف: العقار سكن خاص مكون من أرضي، أول، ويوجد مخالقات وهي: بناء زائد في السطح من مواد خفيفة بمساحة 205,20 وتم تحرير محضر مخالفة بناء للعقار رقم 102472 *² ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: بتاريخ 2021/4/5 قامت الخبيرة بالانتقال الى العقار موضوع النزاع الكائن في منطقة صباح السالم - قطعة 12 - شارع 1 - جادة 1 - منزل رقم 70 - الرقم الألي 11983911 - بحضور وإرشاد المدعي ووكيله وتخلّف المدعي عليهم عن الحضور رغم صحة إعلانهم ويحضور خبير الدراية وتمت المعاينة على النحو التالي: 1- العقار موضوع النزاع عبارة منزل بطن وظهر يطل من الواجهة الأمامية على روضة النجوم ومسجد وفرع جمعية تعاونية ويحده من اليمين جار ومن اليسار جار بمساحة 300 متر مربع حسب وثيقة العقار المقدمة. 2- العنصر موضوع النزاع يتكون من دور أرضي يتكون من حوش من الأمام وحوش من الخلف وديوانية ومطبخ وحمامين وصالة وغرفة ومخزن ودور الأول يتكون من 5 غرف وحمام والسطح يوجد به غرفتين جوارئها طابوق والسقف كيربي وحمام. 3- التكبسية الخارجية عبارة عن رخام باللون الأبيض والجرائت باللون البني والمنزل مهمل منذ فترة. 4- تكبيف المنزل وحدات لا يوجد مصعد وتطبيب المنزل متوسط. قام خبير الدراية بمعاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمة العقار.

ثانياً : شروط المزااد

- أولاً: يبدأ المزااد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزااد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: شأن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا عيبت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزااد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العنصر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزااد فسي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعنر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزااد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دينار واتعاب الحمامة والخبيرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشريين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزااد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- 1- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 366 من قانون المرافعات.
2- حكم رسو المزااد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 377 من قانون المرافعات.
3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 376 من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يبقى فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزااد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-3-10	5	20113

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٤/٢ - قاعة ٥ - الدور الثامن - قصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لمحکم المحكمة الصادر في الدموي رقم ٢٠٢٥/١٤٨ ببيع/٣، المرفوعة من اقبال شاکر متروک المتروک

ضمنه:

- ١- ناجي شاکر متروک المتروک
- ٢- کاظم شاکر متروک المتروک
- ٣- هديه شاکر متروک المتروک
- ٤- جميله شاکر متروک المتروک
- ٥- امل شاکر متروک المتروک
- ٦- ورشة المرحوم محمد شاکر متروک المتروک،
- أ- جاسم محمد شاکر المتروک عن نفسه ووصفته قيما على المحجور عليها / اميره على خضير زبيح المتوفى
- ب- عبدالعزيز محمد شاکر المتروک
- ج- عبد الله محمد شاکر المتروک
- د- اسراء محمد شاکر المتروک
- هـ- سناء محمد شاکر المتروک
- ن- علياء محمد شاکر المتروک.
- ٧- نهاية شاکر متروک المتروک.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم (٢٠١٠/٨٠١٧) الواقع في منطقة حولي - قسمه رقم (١٥) - قطعة (١٢٩) من المخطط رقم (١٩٤٣٥/م) ومساحته (٢١٠٠٥) بناية استعماري مكون من سرداب وأرضي و١٠ أدوار وسط، يتن أساسي مقدارها (١٨٢٥٠٠) ذك، مليون وثمانمائة وأثن وعشرون ألفاً وخمسمائة دينار كويتي.

ملاحظة: مخالفات ١- السرداب والسطح مفلق لم يتم الكشف عليهما ٢- بناء غرف وشقق بالطور الأرضي وتكسير زجاج والتهوية ومواد خفيفة ومختلط الدور الأرضي غير مطابق ٣- ضم الموزع الجيوب الخارجية إلى الشقق ٤- فتح باب الشقة صوب الدرج في جميع الأدوار ٥- يوجد توسعة في السلم بالدور الأرضي ٦- استحداث قواعد تكيف وبيكونات ٧- تغيير مكان مدخل السرداب ٨- استحداث ابواب وحواجز من حديد بالدور الأرضي ٩- يوجد برج اتصالات بالعتار.

المعانيه: العقار موضوع الدعوى الكائن بمنطقة حولي قطعة ١٢٩ شارع ١٧٧ قسمه ١٢٩١٥ وذلك بحضور وإرشاد الدعيه شخصياً/أهبال شاکر المتروک ووكيل الدعيه السيد/وضاح فسان ذياب ويعضو، وكل المدعي عليه الثاني السيد/محمد عدنان عبد المجد الجدي وحضور السيد خبير الدعاية/خالد حسن الخضير وتمت المعانيه على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع عبارة عن عمارة استعمارية وهو مطابق للوثيقة رقم ٢٠١٠/٨٠١٧ من حيث المواصفات وبمساحة ٢١٠٠٥ م. • العقار موضوع النزاع يتن على الدائري الرابع من الجهة الأمامية والجهة الخلفية على شارع داخلي يحمل رقم ١٧٧ ويحدها من جهة اليمين والبسار حار.
- تتكون العمارة من سرداب و دور أرضي وعند ١٠ أدوار من الدور الأول لغاية الدور الرابع عدد ثلاث شقق لكل دور وتتكون الشقة من غرفتين وصالة ومطبخ وعد (٢) حمام، ومن الدور الخامس وحتى العاشر عدد أربع شقق اثنتان منها بذات المواصفات في الأدوار السفلية واثنتان منها عبارة عن غرفة واحدة وصالة ومطبخ وحمام وجميع الشقق المطلة على الدائري الرابع يوجد بها بلكونة.
- الدور الأرضي عبارة عن ثلاثة مكاتب مع حمام خاص بكل مكتب. • للعمارة سرداب بمساحة ١٠ وهو عبارة عن تأبي صحي. • للعقار عدد مدخلين ومصعدين وسلم للحريق. • يوجد ارتداد من الجهة الأمامية والخلفية للعمارة مستقلة كمواقف للسيارات. • الكساء الخارجي عبارة عن حجر جيري لون بيع فاتح.
- قائد السيد خبير الدعاية بمعانيه العقار بالكامل تمهيدا لتقدير قيمته وتقديم التقرير الخاص بذلك.

ثانياً: شروط المزاو:

أولاً: يبدأ المزاو بالتمن الأساسي ويشترط للمشاركة في المزاو سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسجوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد التقاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطوئه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيبت للمزاو على دتمه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاو الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاو عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاو فني هذه الحالة تعاد المزاو في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاو الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزاو بالعدد تعاد المزاو فوراً على دتمه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاو المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاو في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ ذك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاو بأنه عين العقار معانيه تافيه للجهالة.

تذييل: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للقانون ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاو قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته سابقاً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاو بتحرير عقد إيجار لمنالعه باجرة المثل.

المستشار/نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-3-10	4	17635

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٤/١ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٢٤٤ ببيع/٢ المرفوعة من: هارون عبد الحسين حاجي بهمن.

ضد: ١- نجوى سيد محمد.
٢- شركة أولاد صادق الزلزلة للتجارة العامة والمقاولات المالكة لفرع الكويتية الذهبية.
٣- بنك الكويت الدولي.

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوضعية رقم ٢٠٢٠/٩٦٤ الكائن بمنطقة الرميثية - قسيمة (٧٢) قطعة رقم (١٢) مخطط م/٢٨٧٨ - ومساحته ٢١٠٠٠ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره / ٨١٦٤٨٠ د.ك ثمانمائة وستة عشر ألف وأربعمائة ولعمارة ولعمارة دينار كويتي.

•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير
عقار النزاع الكائن في منطقة الرميثية - قطعة ١٢ - شارع ١٢٦ - قسيمة ٧٢ - منزل ٤ - الرقم الاتي ٩٠٣٠٤٧٤ الوضعية رقم ٢٠٢٠/٩٦٤ ومساحته ٢١٠٠٠ وتمت المعاينة على النحو التالي،

١ - عين النزاع عبارة عن بيت يقع على شارع واحد.
٢ - المبنى ذو دنيان حديث نسبياً ويواجهه سيجما عاجي ورمادي ويوجد أمامه مواقف سيارات ويوجد منحدر المواقف داخلية.
٣ - قامت الخبيرة بطرق الباب وفتح أحد السكان وأفاد بأن المدعى عليها الأولى لا تسكن في العقار وأنه مؤجر للخير.
٤ - قامت الخبيرة بمعاينة العقار من الخارج ولبنين وجود أبواب مرقمه الشقق.
٥ - التضح للخبيرة من واقع الطبيعة وجود عدد ٢ سرداب ودور أرضي وأول وثاني وسطح وهو مخالف لشهادة الأوصاف الصادرة من بلدية الكويت ويتضح أيضاً أن السرداب أحدهم سكني والآخر المواقف للسيارات..
٦ - قام السيد خبير الداربية بإخذ ملاحظاته اللازمة من الخارج وذلك تمهيداً لتقدير قيمة العقار أرض وبناء وقيمة الربح من الخارج.
٧ - قامت الخبيرة بالتقاط صور فوتوغرافية للعقار موضوع النزاع.

شائياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد الشائني عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد التخلف بما يتفرض من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الحمامة والخبيرة ومساريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة ناهية للجهازلة.

١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-3-10	4	18562



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمرزاد العلني

الخيران - قسيمة (78) قطعة رقم (7) مسطحة م/ 35404 - ومساحته 400م²، وذلك بالمرزاد العلني بضمن أساسي مقداره 157980 د ك مائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وخمسون ديناراً تونسياً.

••• ورد بشهادة الأوصاف

العقار محل النزاع عبارة عن أرضي لفضاء ضمن منطقة سكن خاص يقع في منطقة الخيران السكنية بطن وظهر على شارع 718 مع إرتداد خلفي مطل على شارع عام الرقم العقاري : 390800041234

ثانياً: شروط المرزاد:

أولاً: يبدأ المرزاد بالتمنن الأساسي المتعين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المرزاد سداد خمس ذلك التمنن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك صالح إبرة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمنن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمنن على الأقل، وإلا أعيد المرزاد على من تمت في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المرزاد التمنن في الجلسة التالية حكم بربو المرزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل تمن المرزاد، ففي هذه الحالة تعاد المرزاد على نفس الجلسة على أساس هذا التمنن.

خامساً: إذا لم يتم المرزاد الأول، بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد المرزاد بالعرض تعاد المرزاد فوراً على من رسا عليه أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بما عطاه غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المرزاد المتخلف بما يتبقى من تمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المرزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم بكون أن تتحمل إبرة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية تاصلاً بقر الراسي عليه المرزاد أنه عاين العقار معاينة تامة للجهات.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المرزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتستأجر بقوة القانون، ويلزم الراسي عليه المرزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المتل.

المستشار/
نائب رئيس المحكمة الكلية

تعن إبرة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمرزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2026/4/1 الساعة 5: بالدور الثامن بفضو العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2034/373 بيوغ 2/.

المرفوعة من:

- 1- صالح عيديرية بن صالح المرشد.
- 2- هيلة بنت عيديرية صالح المرشد.
- 3- لطيفة بنت عبدالله أحمد العيديرية عن نفسها وبصفتها ولية على ابنها القاصر عقلا عيديرية بن صالح المرشد والجميع من ورثة كل من المرحوم عيديرية صالح المرشد، والمرحومة نوال بنت عيديرية بن صالح المرشد.

ضد:

أولاً: بالي ورثة كل من المرحوم عيديرية صالح سعد المرشد، والمرحومة نوال بنت عيديرية بن صالح المرشد، وهم:

- 1 - محمد عيديرية بن صالح المرشد.
- ثانياً: ورثة المرحومة هيلة بنت علي بن علي المعيني.

- 1 - شعاع صالح بن سعد المرشد.
- 2- فهد صالح بن سعد المرشد.
- 3 - حمه صالح بن سعد المرشد.

ثالثاً: ورثة المرحوم إبراهيم صالح بن سعد المرشد، وهم:

- 1- جوهرة بنت صالح عيديرية بن صالح المرشد عن نفسها وبصفتها ولية على ابنها القاصر/ عيديرية بن صالح المرشد.
- 2 - صالح إبراهيم بن صالح المرشد.
- 3 - عبدالله إبراهيم بن صالح المرشد.
- 4 - عمر إبراهيم بن صالح المرشد.
- 5 - فيصل إبراهيم بن صالح المرشد.
- 6- هيلة إبراهيم بن صالح المرشد.
- 7- لؤلؤة إبراهيم بن صالح المرشد.
- 8- منوره إبراهيم بن صالح المرشد.
- 9 - رنا إبراهيم بن صالح المرشد.

رابعاً: ورثة المرحومة فوزية صالح بن سعد المرشد، وهم:

- 1 - عبدالله عيديرية بن محمد المرشد.
- 2 - أحمد عبد الرحمن بن محمد المرشد.
- 3 - محمد عيديرية بن محمد المرشد.
- 4 - سعاد عبد الرحمن بن محمد المرشد.
- د - عقاب عبد الرحمن بن محمد المرشد.
- 6- نوره عبد الرحمن بن محمد المرشد.

خامساً: ورثة المرحوم سعد صالح بن سعد المرشد، وهم:

- 1 - صالح سعد بن صالح المرشد عن نفسه وبصفتها ولية على القاصر محمد سعد بن صالح المرشد.
- 2 - هيلة بنت سعد بن صالح المرشد.
- 3 - وصيف سعد بن صالح المرشد.
- 4 - عيديرية سعد بن صالح المرشد.
- د - مفايل بنت سعد بن صالح المرشد.
- 6 - هيلة بنت سعد بن صالح المرشد.
- 7 - منوره عبد الرحمن عيديرية بن صالح المرشد.

سادساً: وكيل وزارة المالية بصفته سابعاً: مدير إدارة عقارات أملاك الدولة بصفته ثامناً: وكيل وزارة العدل المساعد لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

••• أوصاف العقار:

كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية. مقرر الوثيقة رقم 358/2002 اتعائن بمنطقة مدينة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2026-3-10	4	6191



الوفيات

الوفيات

- **إبراهيم خليل إبراهيم الرامزي**، (78 عاماً)، شيع، الرجال: الدعية، ق4، ش حمزة بن عبدالمطلب، م18، ت: 97898897، 97361947، النساء: صباح السالم، ق11، الشارع الثاني، ج13، م7، ت: 99737438، 66996396.
- **ليلي إبراهيم عبدالله الهذلول**، أرملة محمد سريع عبدالرحمن السريع، (84 عاماً)، شيعة، الرجال: بالمقبرة، ت: 99050008، النساء: مشرف، ق5، ش12، م32، ت: 94029029.
- **وضحة شافي هلال اللميع**، أرملة خالد سعد ثامر المطيري، (73 عاماً)، شيعة، الرجال: الأندلس، ق9، ش15، م252، ت: 94447715، 69636287، النساء: الفردوس، ق9، ش1، ج11، م8.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»